أرض من صاحبها وتحويلها الى سلطة التعمير والانشاء. و «يصبح مثل هذا المال ملكا لسلطة التعمير والانشاء اعتبارا من التاريخ المبين في الشهادة المذكورة، ولا تعطى الشهادة الا خلال سنة من يوم بدء العمل بهذا القانون...» (المادة ٢ (ب)). وخلال تلك السنة، أصدر وزير المالية فعلا ٤٦٥ شهادة، نشرت في نحو ٢٣٠ صفحة من الوقائع الاسرائيلية، بمصادرة ما مساحته ١,٢٢٥,١٧٤ دونما من أراضي ٢٩١ قرية عربية (٧١). (ويبدو أن الأراضي الأخرى اعتبرت أملاك غائبين). وتضم هذه المساحة ١٤٩,٢٢٦ دونما من الاراضي التي كانت ملكا لـ ٢٨ قرية عربية بقي سكانها في اسرائيل، ويقع معظمها في منطقة المثلث(٧٢)، المحاذية لمنطقة تل – أبيب وجوارها، والتي كانت قد سُلمت الى اسرائيل بموجب اتفاقية الهدنة الاسرائيلية – الاردنية لسنة ١٩٤٩.

وقد نص قانون استملاك الأراضي (مصادقة الاعمال والتعويض)، أيضا، في مادته الخامسة، على ضرورة دفع تعويض لأصحاب الأراضي المستملكة بموجبه. ويكون التعويض نقدا، اذا لم يتفق خلافا لذلك، ويحتسب وفق قيمة الأرض كما كانت في ١ كانون الثاني (يناير) ١٩٥٠. وتم تحديد هذا التاريخ الذي كانت فيه أثمان الاراضي منخفضة في اسرائيل، لدفع أقل مبالغ ممكنة من التعويضات. وتمسكت السلطات الاسرائيلية بهذه القاعدة لدفع التعويضات عن الاراضي التي صودرت وفق القوانين الأخرى، وتمكنت بذلك من استملاك ذلك الجزء من تلك الاراضي التي وافق أصحابها على استلام تعويضات عنها، بأبخس الأثمان، رغم «الزيادات» و«الفوائد» التي كانت تضاف، من حين الى آخر، الى تلك التعويضات»(٧٣).

---

(١) «هاكونغرس هاتسيوني هاعسريم ليشلوشاه» ([محاضر] المؤتمر الصهيوني الثالث والعشرون)، القدس: الوكالة اليهودية، ١٩٥٢، ص٥٨٣ (بالعبرية).

(٢) انظر نص القرار رقم ٢ في المصدر نفسه.

(٣) القرار رقم ٢ (أ) في المصدر نفسه.

(٤) القرار رقم ٣(ب) في المصدر نفسه.

(٥) الوقائع الاسرائيلية، كتاب القوانين، العدد ١١٢، ١٩٥٢/١٢/٢، ص٢ – ٣ (وهذا الاقتباس وما يليه من الاقتباسات من كتاب القوانين الاسرائيلي هي من الطبعة العربية، المترجمة من العبرية بمعرفة الحكومة، الا اذا ذكر عكس ذلك).

(٦) نص الميثاق في الوقائع الاسرائيلية، يلكوط هابرسوميم (مجموعة النشرات)، العدد ٣٨٦، ١٩٥٤/١٢/٢، ص١٨٧ – ١٨٨ (بالعبرية).

(٧) المصدر نفسه، المادة ٢ من الميثاق، ص١٨٨.

(٨) المصدر نفسه، المادة ٧.

(٩) المصدر نفسه، المادة ٨.

(١٠) انظر المادة ٣ (أ) من عقد تاسيس الشركة في

Keren Kayemeth Leisrael, *Report on the Legal Structure, Activities, Assets, Income and Liabilities of Keren Kayemeth Leisrael* (Jerusalem: The Keren Kayemeth Leisrael Head Office, 1963), p.17.

(١١) انظر نص قرارات الاجتماع بشان كيرن هايسود في ع. مرحفياه، عام فيموليدت (شعب وبلد)، القدس: هليفي، ١٩٤٧، ص١٩٦ – ١٩٧ (بالعبرية).

(١٢) كتاب القوانين، العدد ١٣٨، ١٩٥٣/٣/١٢، ص٢٦٤ – ٢٦٥.

(١٣) المصدر نفسه، المواد ٧ – ١٠.

(١٤) النص في يلكوط هابرسوميم (مجموعة النشرات)، العدد ٢٥٤، ١٩٥٤/٦/١٠، ص١١٩٦ – ١١٩٩.